

## 11591 - هل الأصوات داخل البطن تبطل الوضوء

### السؤال

بخصوص نقض الوضوء فعندما يخرج من الإنسان ريح ينتقض وضوؤه وقرأت حديثاً يفيد بأنه إذا لم يسمع المرء صوتاً أو يشم رائحة فإن الوضوء لا ينتقض ويستمر في الصلاة. لكن ماذا لو سمعت صوتاً داخل البطن ولم يخرج فهل أخرج من الصلاة وأتوضأ ثانية؟.

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

لقد بين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ضابط الخروج من الصلاة في الحالة التي سألت عنها ، فقد جاء عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إذا وجد أحدكم في بطنه شيئاً ، فأشكل عليه : أخرج منه شيء ، أم لا ؟ فلا يخرج من المسجد حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً . رواه مسلم (362) .

وعن عبد الله بن زيد قال : شَكِيَ إلى النبي صلى الله عليه وسلم الرجل يُخَيِّلُ إليه أنه يجد الشيء في الصلاة ، قال : لا ينصرف حتى يسمع صوتاً أو يجد ريحاً . متفق عليه .

قال الإمام النووي في شرح مسلم (4/49) : وهذا الحديث أصل من أصول الإسلام ، وقاعدة عظيمة من قواعد الفقه ، وفي أن الأشياء يحكم ببقائها على أصولها حتى يتيقن خلاف ذلك ، ولا يضر الشك الطارئ عليها .ا.هـ.

ولا عبرة بالنجاسة قبل خروجها ، وقد تصدر أصوات من بطن الإنسان نتيجة انتقال الغازات .

فالمصلي إذا سمع صوتاً داخل البطن ، ولم يخرج منه شيء ناقض للوضوء ولم يجد دليلاً من سماع صوت أو شم رائحة فعليه أن لا يلتفت إليه ، لأن الأصل بقاء طهارته ، فلا يبطل وضوءه ، ولا ينفث من صلاته حتى يتيقن أنه خرج منه شيء ، لأن اليقين لا يزول بالشك . والله أعلم .